



W : R776/P5C1/2024 AJ

Attestation

Vu l'arrêté du Ministre de la Santé N° 861-04 du 30 Rabia 1 1425 (30 Mai 2004) portant création de l'Institut de Formation de Techniciens Ambulanciers.

Vu le Chapitre I de la partie 2 du statut (autorisé par ministère de l'intérieur/DAI reçu sous le n°7623 du 2 juillet 2011) de l'association marocaine des techniciens ambulanciers relatif à l'objectif de formation au secourisme.

Nous attestons que

Mr

Sara Guerrab

a subi avec succès une FORMATION: PREVENTIONS SECOURS CIVIQUES N°1

Fait à Rabat le 08 décembre 2024



طليقة المعصوبات الصغير الشريف رقم 1.02.206 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1423 الموافق ل 23 يونيو 2002 بتكليف قانون رقم 75.00 الصغير والمعم بوجه الصغير الشريف رقم 1.58.376 الصادر بتاريخ 3 جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 المتعلق بقانون و حق تأسيس الجمعيات كما تم تغييره و تنقيحه.

بناء على قرار وزير الصحة رقم 861 04 الصادر في 30 من ربيع الأول 1425 (30 ماي 2004) بإحداث معهد تكوين الكفيفين في الإسماعيل و الطاق الصحي.

صليحة الفضل الأول من الديب الثاني من القانون الأساسي (المرفوض من طرف وزارة الداخلية) في 2011. الخاضع بالجمعية المغربية للتكوين في الإصعاف و النقل الصحي. يهني رقم 7623 المسار بتاريخ 2 يوليوز 2011. الخاضع بالجمعية المغربية للتكوين في الإصعاف.

12

卷之五

أجزاء (ت) بنجاح دورة التكريرية في
المصالح الأولية الأساسية مستقر

وحرر بالرباط في 08 - جابر 2024